[335] إلى النبي صلى الله عليه وآله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إن أفضل الصلاة بعد صلاة الفريضة الصلاة في جوف الليل، وإن أفضل الصوم بعد صوم شهر رمضان صوم شهر الله الذي يدعونه المحرم. وروى المرزباني هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وآله من طرق جماعة في [المجلد السابع من] كتاب الأزمنة، ورواه محمد ابن أبي بكر المديني عن النبي صلى الله عليه وآله أيضا في كتاب دستور المذكرين (1). 4 - قل: المفيد في الحدايق قال: اليوم الثالث من المحرم يوم مبارك كان فيه خلاص يوسف عليه السلام من الجب فمن صامه يسر الله له الصعب، وفرج عنه الكرب، وروى صاحب دستور المذكرين عن النبي صلى الله عليه وآله أن من صام اليوم الثالث من المحرم استجيبت دعوته (2). 5 - قل: في دستور المذكرين عن ابن عباس قال: إذا رأيت هلال المحرم فاعدد، فإذا أصبحت من تاسعه فأصبح صائما فقلت: كذلك كان يصوم محمد صلى الله عليه وآله ؟ قال: نعم (3).

---

(1 - 3) كتاب الاقبال ص 554.